

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٣١) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٦ / ١٠ / ٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومي
١	حسن محمد عبد الحليم محمد مبروك	٥٤٦٩٤	حر	٣٠٣٠٤٠٩٢١٠١٨١٢
٢	هبة السيد عبد الله محمود زعير	٥٤٦٩٥	حر	٣٠٢١١١٩١٦٠١٤٨٩
٣	علاء محمد عبده امام	٥٤٦٩٦	حر	٢٨٥٠٦١٢١٢٠١٥٧٣
٤	ماريا امجد فؤاد شفيق شفيق	٥٤٦٩٧	حر	٢٩٩٠٣١٨٨٨٠٠٩٠٣
٥	روان لطفى صلاح الدين صالح	٥٤٦٩٨	حر	٢٩٦٠٢٠٥٠١٠١٥٠٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح